التسيير الميزانياتي والمحاسبي لكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني

تطبيقا لمقتضيات المادة 25 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق العمليات المالية المدرجة في حسابات الخازن الوزاري المكلف بالمصالح المركزية لكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني برسم السنوات المالية من 2010 إلى 2016.

يجب التذكير بأن ميزانية كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني بلغت حوالي 390,5 مليون درهم سنة 2016، موزعة بين 236,8 مليون درهم كميزانية للتسيير وحوالي 153,7 مليون درهم كميزانية للاستثمار. كما يتوفر هذا القطاع الوزاري على حساب خصوصي تحت اسم "صندوق النهوض بتشغيل الشباب" تم إحداثه بموجب قانون المالية لسنة 1994. وعلى مستوى الموارد البشرية، تضم كتابة الدولة 335 موظفا وعونا، منهم 156 يعملون بالمصالح الخارجية.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أسفرت عملية تدقيق العمليات المالية المنجزة من طرف المصالح المركزية لكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2016 عن تسجيل مجموعة من الملاحظات وإصدار بعض التوصيات، همت المحاور التالية.

أولا. تدبير الاعتمادات

في هذا الإطار لوحظ ما يلي:

- غياب الدقة في برمجة الاعتمادات، مما أدى إلى إلغاء جزء منها أو طلب اعتمادات إضافية، مع ملاحظة عدم إبرام عقود-برامج بين الوزارة والجهات المستفيدة من تحويل اعتمادات، بشكل يمكن معه تأطير الالتزامات المتبادلة فيما يخص استعمال هذه الاعتمادات لتحقيق الأهداف المسطرة والمتفق عليها بناء على نتائج قابلة للقياس؛
- عدم وضع برامج – أهداف من شأنها أن تسمح بتحديد الأهداف والالتزامات المشتركة ما بين الإدارة المركزية والمصالح اللاممركزة، بشكل يلزم الطرف المفوض له بضرورة بلوغ الأهداف التي من أجلها فوضت له اعتمادات مالية؛
- في إطار تقييم بعض مؤشرات تنفيذ ميزانية كتابة الدولة، اتضح أن ميزانية الاستثمار عرفت نسبة التزام متباينة من سنة إلى أخرى، حيث انتقلت من 58% سنة 2010 إلى أكثر من 98% سنة 2011، وهي أعلى نسبة مسجلة خلال الفترة موضوع التدقيق، قبل أن تنخفض إلى 81% سنة 2012، ثم إلى 75% سنة 2013 وتستقر فيما يقارب 90% سنتي 2014 و2015. غير أن نسبة الحوالات المؤشر عليها من الاعتمادات النهائية، وإن كانت قد سجلت استقرارا في حدود 55% خلال سنتي 2014 و2015، فإنها لم تتعد 38% في المتوسط ما بين 2010 و2013، وهو ما يؤشر على ضعف على مستوى تدبير المشاريع.

لكل هذه الاعتبارات، يوصي المجلس بما يلي:

- **توخي ما يلزم من الدقة في برمجة الاعتمادات من أجل تفادي إلغاء جزء منها أو طلب اعتمادات إضافية، مع ضرورة تحسين الأداء فيما يتعلق بتنفيذ ميزانية الاستثمار؛**
- **اعتماد عقود-برامج بين الوزارة والجهات المستفيدة من تحويل اعتمادات وذلك بشكل يتم معه تأطير الالتزامات المتبادلة فيما يخص استعمال هذه الاعتمادات لتحقيق الأهداف المسطرة والمتفق عليها بناء على نتائج قابلة للقياس؛**
- **اعتماد برامج أهداف من شأنها أن تسمح بتحديد الأهداف والالتزامات المشتركة ما بين الإدارة المركزية والمصالح اللاممركزة، بشكل يلزم الطرف المفوض له بضرورة بلوغ الأهداف التي من أجلها فوضت له هذه الاعتمادات؛**
- **تفويض الاعتمادات إلى المصالح الخارجية في حدود الحاجيات الحقيقية وأن تراعى في حجمها القدرات التدبيرية لهذه المصالح.**

ثانيا. المساءلة والشفافية

1. فيما يخص المساءلة

لما كانت كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني تخضع، على غرار باقي القطاعات الوزارية، للمساءلة الخارجية من طرف البرلمان وأجهزة الرقابة الأخرى (المجلس الأعلى للحسابات، المفتشية العامة للمالية ...)، ولما كان تدبير هذا القطاع قائما على تفويض مجموعة من الصلاحيات على مستويات عدة، فإنه يصبح من شروط الحكامة الجيدة، علاوة على تفعيل النصوص القانونية، إقامة نظام فعال لمساءلة ومحاسبة جميع المسؤولين الممارسين للمهام المفوضة إليهم، سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المصالح اللاممركزة، وذلك بشكل دوري ومنتظم.

ومنه، فإن مفهوم المساءلة من هذا المنطلق، يفترض أن تتاح إمكانية التأكد من مدى التزام المسؤولين وباقي الموظفين بالضوابط القانونية المعمول بها وبقواعد النزاهة والأخلاقيات، إضافة إلى ضرورة توفر إمكانية التأكد من أن المهام المفوضة تم أداؤها وفق مبادئ الموضوعية والمساواة والجودة المطلوبة وأنها تتوافق والسياسة المعتمدة في القطاع. كما يتعين إخضاع نظام المساءلة المذكور للتقييم، من أجل تحسينه والزيادة في فعاليته بهدف ضمان تحقيق الأهداف المحددة سلفا.

إلا أنه، ومن خلال التحريات، لوحظ ما يلي:

- عدم توفر كتابة الدولة على نظام حقيقي للمساءلة ولا على أية إجراءات مكتوبة وموثقة ومعلنة من شأنها أن تضمن مساءلة جميع المسؤولين وباقي الموظفين عن الأعمال التي هم مكلفون بمزاولتها؛
- غياب تقارير بخصوص إنجاز المشاريع على مستوى كل مديرية، الأمر الذي تنتفي معه متطلبات المساءلة بين مختلف المستويات.

وفي إطار المخطط الوطني للإقلاع الصناعي، ومن أجل تقوية الشراكة بين القطاعين العام والخاص، تم إنشاء مجموعة من المعاهد التي يتم تدبيرها من طرف شركات خاصة محدثة من طرف المهنيين. إلا أنه، في هذا السياق، لم تقم كتابة الدولة بأي تقييم لمدى نجاعة هذا التدبير كما لم تعمل على تتبع استعمال المساعدات الممنوحة في هذا الإطار.

ويجب التذكير بخصوص مساهمة التوازن الممنوحة للمعاهد المسيرة من قبل الخواص، أن المنح المقدمة في هذا الإطار قد عرفت ارتفاعا بنسبة 157% سنة 2014 بالمقارنة مع سنة 2013، ويعزى هذا الارتفاع إلى انطلاق استغلال المعاهد المتخصصة في صناعة السيارات. أما بشأن مراقبة استعمال هذه المساهمة، فقد لوحظ ما يلي:

- صرف هذه المنح لصالح المؤسسات المعنية دون تتبع استعمالها نظرا لغياب آلية متعاقد بشأنها بهذا الخصوص؛
- غياب أي إجراء من شأنه الاطلاع على محاسبة هذه المعاهد؛
- عدم توفر كتابة الدولة على تقارير دورية حول منجزات هذه المعاهد.

2. فيما يتعلق بالشفافية

يتعلق مفهوم الشفافية، في معناه العام، بإفصاح الجهاز العمومي، بطريقة آنية وموثوقة وواضحة ومفيدة، عن أوضاعه واختصاصاته القانونية وأنشطته وإدارته المالية وعملياته واستراتيجيته وأدائه، كما يلزم هذا المفهوم بضرورة الإعلان عن نتائج العمليات الرقابة التي يخضع لها الجهاز العمومي والاستنتاجات المتمخضة عن ذلك، بالإضافة إلى ضرورة تمكين العموم من الحصول على المعلومات حول هذا الجهاز. كما يفرض هذا المفهوم ضرورة الإفصاح عن معايير الاستفادة من الخدمات العمومية المقدمة.

إلا أنه، وارتباطا بما سبق، لوحظ على مستوى كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني، ما يلي:

- عدم توفر المصلحة المختصة بالعلاقة مع عموم المواطنين على أية مؤشرات تفيد بأن هناك تتبعا للشكايات الواردة على الوزارة ولمآلها؛
- عدم نشر البيانات المالية الختامية والاكتفاء بنشر بعض الإحصائيات، حيث تقتصر كتابة الدولة على نشر المعطيات المالية في القانون المالي وفي قانون التصفية، علما أنه، وفضلا عن هذه المعطيات، تظل كتابة الدولة مطالبة بتمكين العموم من الاطلاع على هذا النوع من المعلومات بشكل مبسط ومفهوم. فضلا عن عدم إعداد وعدم نشر تقارير حول المشاريع المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز؛
- عدم الإفصاح العام عن نتائج العمليات الرقابية التي تخضع لها كتابة الدولة وعن طريقة تفاعلها مع مضامين التقارير الصادرة بهذا الخصوص؛

- منح تعويضات عن التنقل على شكل مبالغ جزافية، وبشكل غير شفاف، إذ تشكل، في واقع الأمر، مكملا للراتب بالنسبة للأشخاص المستفيدين منها. فهذه التعويضات، بالنسبة للجزء غير المبرر منها، تطرح مجموعة من الإشكاليات منها:
  - انتفاء مشروعيتها لكونها تصرف نظير تنقلات صورية؛
  - مسها بصدقية وشفافية حسابات كتابة الدولة، إذ أن الوثائق المحاسبية المثبتة لها ونوعية إدراج هذه النفقات ضمن الحسابات النهائية لا تعكس واقع الحال؛
  - غياب معايير واضحة في عملية صرفها، مما قد يمس بشفافية وموضوعية الاستفادة منها. وتجدر الإشارة، بهذا الشأن، إلى أن 57% من المبلغ الإجمالي لهذه التعويضات برسم سنة 2015 خصص للمصالح المركزية التي يشتغل بها فقط 47% من مجموع موظفي كتابة الدولة.

وعليه، يوصي المجلس بما يلي:

- **اعتماد نظام واضح وفعال للمساءلة، سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المصالح الخارجية، يقوم على تحديد المسؤوليات بشكل دقيق ومعلن عنه مسبقا؛**
- **تطوير خلية التدقيق الداخلي لإرساء دعائم الحكامة الجيدة على مستوى كتابة الدولة ولتحسين جودة تدبير أنظمتها؛**
- **إنجاز تقارير سنوية لتشخيص جميع الأنشطة المضمنة لتحقيق أهداف مؤسسات التكوين المهني الخاص والتأكد من التدابير المتخذة في إطار تتبع مساهمة الدولة في مصاريف التكوين؛**
- **مواصلة المجهودات التي يقوم بها القطاع في مجال تفعيل آليات المساءلة والمحاسبة في إطار تتبع وتقييم معاهد التدبير المفوض؛**
- **تفعيل نظام لمراقبة تسيير هذه المعاهد بشكل يضمن تحسين إدارة الموارد المالية وتحصينها من أجل تحقيق الأهداف المرسومة؛**
- **نشر البيانات المالية الختامية بشكل واضح ومبسط، مع العمل على تقييم ونشر تقارير حول مختلف العمليات والإنجازات.**

ثالثا. تدبير بعض المشاريع والصفقات

في إطار إحداث معاهد قطاعية متخصصة، أطلقت كتابة الدولة مجموعة من المشاريع، منها على وجه الخصوص المشروع المتعلق بمعاهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية ومشروع إحداث المعهد الوطني لتكوين المكونين والأوصياء.

1. المشروع المتعلق بمعاهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية

في إطار مواكبة الاستراتيجية الوطنية للطاقة، ومن أجل الاستجابة لحاجيات سوق الشغل من الكفاءات في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية، تم في 31 مايو 2011 توقيع اتفاقية من أجل إحداث وتدبير ثلاثة معاهد للتكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بكل من وجدة وورزازات وطنجة، وذلك بين الحكومة ومهنيي القطاع.

إلا أن هذا المشروع عرف مجموعة من الاختلالات سواء في مرحلة التخطيط أو التنفيذ أو الاستغلال.

أ. مرحلة التخطيط

على هذا المستوى، سجل ما يلي:

➢ تأخر على مستوى إنجاز الدراسة

تجدر الإشارة، بخصوص الدراسة المتعلقة بتحديد الحاجيات من الكفاءات والتكوين ودراسة الجدوى من إحداث معاهد للتكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية، إلى أنه كان من المفروض أن يتم الانتهاء منها في 31 مارس 2013. لكن لم يتم استلام المراحل الثلاثة من هذه الدراسة إلا في 03 دجنبر 2013. ويعود ذلك لعدة أسباب منها، على الخصوص:

- تأخر الشروع في الدراسة، حيث لم يتم ذلك إلا في 26 مارس 2013؛

- توالي أوامر التوقف عن الدراسة، ليبلغ متراكم مدة التوقف 5 أشهر ونصف من أجل دراسة التقارير المسلمة لكتابة الدولة، علما أن دفتر الشروط الخاصة لا يمنح كتابة الدولة سوى مدة 7 أيام من أجل دراسة كل تقرير وأسبوعا آخر من أجل تصحيحه من طرف المكتب المكلف بإنجاز الدراسة؛
- تعدد المتدخلين في تتبع هذا المشروع: وزارة الطاقة والمعان، فيدرالية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية والإلكترونية والفيدرالية الوطنية للكهرباء والإلكترونيك والطاقات المتجددة ووكالة التنمية للطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية والوكالة المغربية للطاقة الشمسية والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

➢ **عدم الالتزام الكامل بنتائج الدراسة**

في إطار التكوين الأساسي، تم اختيار ست (6) مسالك للتكوين المهني. إلا أنه لم يتم تفعيل سوى خمس (5) منها في إطار التكوين الأساسي، وذلك باعتبار أن خريطة التكوين التي أفرزتها الدراسة تبقى توقعية ويعمل المهنيون الذين فوض لهم تدبير المعهد على وضع الأولويات بالنسبة للتكوينات الملقنة بالمعهد، وذلك بالنظر للاستثمارات الفعلية المبرمجة في إطار الاستراتيجية الوطنية للطاقة والفرص الحقيقية للاندماج في سوق الشغل.

ب. مرحلة التنفيذ

بهذا الخصوص، لوحظ ما يلي:

➢ **غياب تتبع فعال وناجع لإنجاز الأشغال**

استنادا إلى المادتين 6 و 9 من الاتفاقية المبرمة بين كتابة الدولة و مديرية التجهيزات العامة التي تلزم صاحب المشروع المنتدب بإعداد مجموعة من الوثائق و مد صاحب المشروع بها (وضع الحصيلة التوقعية والحصيلة النهائية للمشاريع من حيث الجودة وتكلفة وآجال الإنجاز وإعداد تقارير انتهاء تنفيذ الصفقات ووضعية استهلاك الاعتمادات)، تبين غياب هذه الوثائق على مستوى أرشيف كتابة الدولة، كما أن هذه الصفقات لا تظهر ضمن لائحة الصفقات المبرمة من قبل كتابة الدولة، علما أن الصفقات الموكول تدبيرها إلى مديرية التجهيزات العامة تشكل نسبة كبيرة من صفقات الأشغال الخاصة بكتابة الدولة.

➢ **تعدد المخاطبين**

يتعلق الأمر بمدير الشؤون العامة ومديرة التخطيط والتقييم التي أنيط بها إنجاز وتتبع مشروع المعاهد الثلاثة، فضلا عن مجموعة من رؤساء الأقسام والمصالح. كما أن توزع المعلومات بين كل هؤلاء المتدخلين يصعب معه الحصول على المعلومات الكافية عن تخطيط وإنجاز واستغلال المعاهد المنجزة وتلك التي هي في طور الإنجاز، وهو ما يؤشر على وجود خلل متمثل أساسا في غياب نموذج لتدبير المشاريع من أجل تحقيق الأهداف في الوقت المحدد وبالجودة المطلوبة وبأقل تكلفة.

لهذا، فإن مثل هذه المشاريع يتطلب المزيد من التوثيق من أجل تحديد مهام كل متدخل في عملية الإنجاز والتتبع: مديرية التخطيط والتقييم، قسم التعاون والشراكة ومديرية الشؤون الإدارية والمالية.

2. بخصوص استغلال معهد وجدة

بهذا الشأن، سجل ما يلي:

- التأخر في تفعيل الإطار الجديد لتسيير المعهد، حيث تم التوقيع على اتفاقية تتعلق بالتسيير المفوض للمعاهد الثلاثة في 3 فبراير 2015 ليتم بعد ذلك تكوين الشركةIFMEREE SA في 05 ماي 2015. كما أنه تم إحداث النظام الجديد للتسيير المفوض للمعهد في إطار مشروع التعاون بين المغرب وكندا. ويعتمد هذا المشروع على استقلال الشركات المسيرة في تسييرها للمعاهد، مع تبني نظام لتقديم الحساب وتعيين لجنة لدراسة المنح المقدمة لهذه المعاهد (COTOSIF)؛
- عدم تقديم حساب مؤسسة التسيير IFMEREE SA للجنة COTOSIF من أجل المصادقة عليه قبل تقديم المنح.

3. مشروع إحداث المعهد الوطني لتكوين المكونين والأوصياء

انطلق هذا المشروع خلال سنة 2015 اعتمادا على دراسة شاملة لإحداث هذا المعهد والتي يمكن إيجازها في ثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى: الإفصاح عن خطة وبرنامج العمل؛
- المرحلة الثانية: وضع تصور لحاجيات القطاع من الموارد البشرية المتخصصة في التكوين من مكونين أوصياء ومديرين للدراسة؛
- المرحلة الثالثة: معرفة البنية التقنية والمالية والتنظيمية للمعهد.

إلا أنه، في هذا الإطار، تم تسجيل الملاحظات التالية.

أ. بخصوص انتهاء مراحل الدراسة

تجدر الإشارة إلى أنه لم يتم تسلم سوى المرحلتين الأولى والثانية من الدراسة. أما المرحلة المهمة منها والتي تتمثل في المرحلة الثالثة، فلم يتم استلامها بعد، رغم مضي أجل 7 أشهر اللازم لإنجازها والمتعاقد بشأنه في دفتر الشروط الخاصة.

ب. بخصوص التعاقد مع مكتب لمراقبة إنجاز المشروع

تم التعاقد مع مكتب لمراقبة إنجاز المشروع بواسطة صفقة بمبلغ 159.600,00 درهم في 27 أكتوبر 2016، أي قبل إنجاز المرحلة الثالثة من الدراسة والتي ستمكن كتابة الدولة من معرفة البنية التقنية والمالية والتنظيمية للمعهد. ويبقى التساؤل مطروحا حول كيفية تحديد مبلغ الصفقة المبرمة مع مكتب المراقبة المذكور في غياب مخرجات الدراسة الثالثة.

وللإشارة، فقد تم تبليغ مكتب المراقبة في 23 نونبر 2016 بالمصادقة على الصفقة المبرمة معه، أي في وقت لم يكن قد تم الانتهاء من المرحلة الثالثة من الدراسة. فبالرغم من وجود إكراهات إدارية أدت إلى تأخر المصادقة على مخرجات المرحلة الثالثة من الدراسة، كان يتعين على كتابة الدولة العمل على تجاوز هذه الإكراهات لإنهاء الدراسة والمبادرة بعد ذلك إلى التعاقد مع مكتب لمراقبة إنجاز المشروع.

4. تدبير بعض الصفقات العمومية

فيما يتعلق بتدبير الصفقات، سجلت الملاحظات التالية.

➢ التأخر في إنجاز الخدمات موضوع بعض الدراسات

لوحظ تأخر في إنجاز بعض الدراسات، وإن كانت قد صدرت بشأنها أوامر معللة بتوقيف الخدمات، الأمر الذي من شأنه أن يفضي إلى عدم الاستفادة من نتائج هذه الدراسات نظرا لكونها قد تصبح متجاوزة. ومثال على ذلك الدراسات القطاعية ودراسة الإمكانية (étude de faisabilité) التي تسبق الشروع في انجاز بعض المشاريع والتي يتم برمجتها حيث نجد أن الدراسة تأخذ عدة سنوات تكون معه المعطيات الاقتصادية والاجتماعية قد تغيرت. ونأخذ على سبيل المثال الدراسة موضوع الصفقة رقم 11/2011 المتعلقة بإنجاز رؤية استراتيجية لتطوير منظومة التكوين المهني في أفق 2020.

➢ خلل على مستوى الإشراف المنتدب

نظرا لتعدد المشاريع التي تخص قطاع التكوين المهني، تم إسناد تنفيذ بعض الصفقات إلى مديرية التجهيزات العامة كمشرف منتدب على بعض المشاريع. إلا أنه لوحظ غياب أي توثيق لعملية تتبع إنجاز هذه المشاريع وغياب المراقبة التقنية والمالية والمحاسبية من قبل كتابة الدولة خلال مختلف مراحل عملية تنفيذ المشاريع المعنية بهذه الاتفاقية، خلافا لما تنص عليه المادة 161 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية الصادر في 20 مارس 2013. ونذكر على سبيل المثال لا الحصر، مشروع انشاء المعاهد المتخصصة في مهن الطاقات المتجددة بوجدة وطنجة وورززات.

➢ عدم إعداد تقارير انتهاء تنفيذ الصفقات

لوحظ عدم مبادرة كتابة الدولة إلى إنجاز تقارير انتهاء تنفيذ الصفقات التي يفوق مبلغها 1.000.000,00 درهم داخل أجل ثلاثة أشهر بعد التسلم النهائي للأعمال، وذلك خلافا لما تنص عليه المادة 164 من المرسوم رقم 2.12.349 سالف الذكر. ويتعلق الأمر، على سبيل المثال، بالصفقات التالية:

رقم الصفقة	موضوع الصفقة	المبلغ الأولي للصفقة (بالدرهم)	المبلغ المؤدى (بالدرهم)
23/2013	Acquisition d'outillage d'enseignement, des équipements de magasinage de mobilier et de matériel informatique, de téléphonie et de surveillance destinées aux Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) de Casablanca et de Kénitra (Lot n°3)	4.095.228,00	3.808.562,04
21/2015	Acquisition des équipements et matériel technico-pédagogique destinés à l'Institut de formation aux métiers de l'industrie automobile de Tanger Free Zone (IFMIA TFZ) Lot n°6 : Mobilier de bureau et de classe.	2.826.792,00	2.826.792,00

رقم الصفقة	موضوع الصفقة	المبلغ الأولي للصفقة (بالدرهم)	المبلغ المؤدى (بالدرهم)
14/2013	Acquisition du mobilier de bureau et de classe, matériel de bureau, didactique & informatique, équipement et matériel d'internat pour les Centres de Formation par Apprentissage dans le secteur de l'Agriculture à Fkih Bensalah, Sidi Allal Tazi, Tanant, Kelâat Megouna (Lot n° 2)	3.047.232,00	3.047.232,00
17/2013	Assistance Technique à l'organisation des opérations de Qualification des Filières de Formation et d'accréditation des Etablissements de Formation Professionnelle Privée et accompagnement des Etablissements Accrédités et des Commissions Nationales Sectorielles (Lot Unique)	3.084.960,00	2.586 480,00
19/2014	Acquisition des équipements des cuisines pour l'Institut de Formation aux Métiers des Energies Renouvelables et de l'Efficacité Energétique (Lot unique).	3.178.075,80	3.178.075,80
19/2015	Etude pour l'élaboration d'un plan de communication et d'une stratégie pour accompagner le département de la formation professionnelle en matière de communication sur ses projets stratégiques (lot unique)	3.178.075,80	3.178.075,80
26/2013	Acquisition des équipements des cuisines pour les Centres de Formation par Apprentissage dans le Secteur de l'Agriculture : khemis Zemamra (Province de Sidi Benour), Souk Tlat du Gharb (Province de Kénitra), Kelâat Megouna (Province de Tinghir) et Fkih Ben Salah (Lot Unique)	4.899.720,00	4.899.720,00

➢ عدم إخضاع بعض الصفقات للتدقيق

بالنسبة للصفقات التي تجاوز مبلغها 5.000.000 درهم، لوحظ عدم إخضاعها للتدقيق المنصوص عليه في المادة 165 من المرسوم رقم 2.12.349 سالف الذكر. ويتعلق الأمر بما يلي:

رقم الصفقة	موضوع الصفقة	المبلغ الأولي للصفقة (بالدرهم)	المبلغ المؤدى (بالدرهم)
20/2015	Acquisition des équipements et matériel technico-pédagogique destinés à l'Institut de formation aux métiers de l'industrie automobile de Tanger Free Zone (IFMIA TFZ) Lot n°2 : Atelier de cablage automobile.	6.278.073,00	6.278.073,00
16/2013	Acquisition des équipements des cuisines pour Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) Casablanca & Kénitra (Lot unique)	6.296.284,80	6.296.284,80
22/2013	Acquisition d'outillage d'enseignement, des équipements de magasinage de mobilier et de matériel d'informatique, de téléphonie et de surveillance destinées aux Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) de Casablanca et de Kénitra (Lot n° 2)	6.394.512,00	5.946.896,16
21/2013	Acquisition d'outillage d'enseignement, des équipements de magasinage de mobilier et de matériel informatique, de téléphonie et de surveillance destinées aux Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) de Casablanca et de Kénitra (Lot n°1)	8.715.367,20	8.715.367,20
11/2011	Etude d'Elaboration d'une Vision Stratégique de Développement de la Formation Professionnelle à l'horizon 2020.	9.000.000,00	9.067.022,58

رقم الصفقة	موضوع الصفقة	المبلغ الأولي للصفقة (بالدرهم)	المبلغ المؤدى (بالدرهم)
20/2013	Acquisition des équipements et matériels techno-pédagogique destinés aux Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) de Casablanca & Kénitra (Lot n°3)	10.055.640,00	9.050.076,00
32/2010	Travaux de Construction d'un Centre de Formation par Apprentissage dans le Secteur de l'Artisanat à Tétouan (Lot Unique).	13.522.178,40	13.239.380,44
18/2013	Acquisition des équipements et matériels techno-pédagogique destinés aux Instituts de Formation aux Métiers de l'Industrie de l'Automobile (IFMIA) de Casablanca & Kénitra (Lot n°1)	15.520.695,36	15.520.695,36
12/2011 négocié	Travaux de Construction de l'Institut de Formation aux Métiers de l'Industrie Automobile à Casablanca (partie COREENNE) .	22.157.626,80	24.849.907,33
27/2010	Assistance Technique pour le Développement et la Mise en place d'un Dispositif de Formation professionnelle dans le Secteur de l'Automobile	25.699.910,55	8.556.226,71
35/2010	Travaux de Construction de l'Institut de Formation aux Métiers de l'Industrie Automobile à Casablanca (Lot Unique).	30.956.202,00	35.093.503,98
14/2012	Travaux de Construction de l'Institut de Formation aux Métiers de l'industrie d'Automobile à Tanger (Lot Unique)	38.749.038,90	35.654.588,02

لكل هذه الاعتبارات، يوصي المجلس بما يلي:

- **وضع برامج فعلية لإحداث هيئات حكامة التكوين المهني على مستوى الوطني، الجهوي والقطاعي؛**
- **التحكم في آجال تنفيذ المشاريع؛**
- **إجراء تتبع ناجع وفعال لإنجاز الأشغال؛**
- **إصدار الأوامر ببدء الأشغال داخل آجال معقولة؛**
- **التقيد بالمقتضيات التنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية فيما يخص:**
  - **إنجاز تقارير انتهاء بتنفيذ الأشغال بالنسبة للصفقات التي تفوق مبلغها 1.000.000 درهم؛**
  - **إخضاع الصفقات التي تجاوز مبلغها 5.000.000 درهم للتدقيق؛**
  - **مراقبة إنجاز المشاريع المنجزة في إطار الإشراف المنتدب.**

رابعا. تقييم مدى الانخراط في الإصلاحات المتعلقة بالمالية العمومية

يعتبر إصلاح المالية العمومية المدخل الرئيسي لتكريس مبدأ المراقبة والمساءلة المالية. وقد انخرطت كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني ضمن برنامج تحديث المالية العمومية المنصوص عليه في القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13.

وللإشارة، كانت كتابة الدولة معنية بالمرحلة التجريبية الثانية التي أعطت انطلاقتها دورية رئيس الحكومة رقم 2014/06 الصادرة بتاريخ 12 يونيو 2014 برسم قانون المالية لسنة 2015، حيث همت هذه المرحلة تسع قطاعات وزارية من بينها كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني. وبصفة عامة همت هذه المرحلة التركيز على البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات وكذا هيكلة الميزانية حول البرامج واعتماد منهجية نجاعة الأداء.

وبخصوص الإجراءات التي قامت بها كتابة الدولة لمواكبة الإصلاحات المتعلقة بتدبير المالية العمومية، سجلت بعض الملاحظات.

➢ **غياب قياس فعلي وشامل لجميع المؤشرات المتوقعة برسم سنتي 2015 و2016**

من خلال تقييم مشروع نجاعة الأداء المنجز برسم سنة 2015 ومشروع نجاعة الأداء لسنة 2016 بخصوص حساب المؤشرات، لوحظ أنه لم يكن هناك قياس فعلي وشامل لجميع المؤشرات المتوقعة برسم السنوات موضوع البرمجة، بل اكتفت كتابة الدولة بإعطاء بعض الإحصائيات ووضع جداول فارغة. فمن أصل 25 مؤشرا تم قياس 12 مؤشرا فقط.

➢ **عدم إعداد تقارير نجاعة الأداء المتعلقة بالسنتين الماليتين 2015 و2016**

لم يتم إعداد تقرير نجاعة الأداء المتعلق بسنة 2015 والذي كان من المفروض إنجازه قبل يوليوز 2016، وكذا تقرير نجاعة الأداء لسنة 2016 والذي كان من المفروض إنجازه قبل يوليوز 2017، كما ينص على ذلك المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 15 يوليوز 2015 المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية الذي حدد متم شهر يوليوز من السنة التي تلي سنة تنفيذ قانون المالية المعني كأجل أقصى لإرسال هذا التقرير إلى الوزارة المكلفة بالمالية، وذلك حتى يتسنى إعداد التقرير السنوي حول نجاعة الأداء المرافق لمشروع قانون التصفية.

➢ **عدم إعداد مشروع النجاعة برسم السنوات المالية 2017 و2018**

لم يتم إعداد مشروع النجاعة برسم السنة المالية 2017 والذي يخص الفترة 2017-2019، كما لم يتم إعداد مشروع النجاعة برسم السنة المالية 2018 والذي يخص الفترة 2018-2020 والذي من المفترض أن يرافق مشروع قانون المالية لسنة 2018.

1. بخصوص نظام قيادة الانخراط في الإصلاح

في هذا الباب، لوحظ عدم تكوين لجنة تتولى تنشيط الإصلاح داخل كتابة الدولة، ذلك أنه، خلافا لما جاء في تصريحات مسؤولي كتابة الدولة، لم يلاحظ تكوين أي فريق للعمل يتولى تنشيط هذا الإصلاح داخل كتابة الدولة، وهو الفريق الذي كان من شأنه أن يشكل المحاور الرئيسي للوحدة الإدارية "نجاعة" المحدثة على مستوى وزارة المالية. وهكذا، يبقى المحاور الرئيسي لهذه الوحدة هو مدير الشؤون الإدارية والموارد البشرية لكتابة الدولة.

➢ **غياب معيار النوع في تحديد أهداف ومؤشرات نجاعة الأداء**

لوحظ أن كتابة الدولة لم تأخذ بعين الاعتبار معيار النوع أثناء إعداد مشروع النجاعة لسنة 2015 وأيضا بالنسبة لسنة 2016، وإن كان قد تم إدراجه ضمن مؤشرات نجاعة الأداء لسنة 2018 تطبيقا للدورية رقم 7709 بتاريخ 27 أكتوبر 2017 الصادرة عن وزير الاقتصاد والمالية بشأن الشروع في تنفيذ العمليات التجريبية لإدماج مقاربة النوع ضمن الميزانية.

➢ **التأخر في تفعيل بعض مقتضيات الإصلاحات المتعلقة بالمالية العمومية**

ويتعلق الأمر، على الخصوص، بما يلي:

- التأخر في توزيع الموارد البشرية حسب البرامج، حيث لم يتم ذلك إلا سنة 2017؛
- عدم توفر القطاع على برنامج خاص للتكوين، حيث يتم الاكتفاء فقط بما توفره برامج التكوين المنظمة من قبل وزارة المالية؛
- لم يتم بعد القيام باختيار محددات نفقات العتاد والنفقات الأخرى، علاوة على التأخر في إحداث وحدة مراقبة التسيير من أجل تقييم وتتبع المؤشرات على المستوى المركزي والجهوي؛
- التأخر في عمليتي جرد وتقييم الممتلكات من أجل الاستعداد للانتقال إلى نظام المحاسبة العامة للدولة المرتكزة على أساس الاستحقاق.

لكل هذه الاعتبارات، يوصي المجلس بما يلي:

- **العمل على إعداد تقارير نجاعة الأداء في الآجال المحددة؛**
- **إعداد مشاريع النجاعة التي ترافق القانون المالي لكل سنة و ذلك في إطار التدبير الميزانياتي المرتكز حول النتائج.**

II. جواب كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتكوين المهني

(نص مقتضب)

تعتبر عملية مراقبة التسيير المالي التي قام بها المجلس الأعلى للحسابات لكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني ذات أهمية قصوى، ذلك أن التقرير المنجز في هذا الصدد، سيشكل بالتأكيد إحدى الآليات لتحسين أداء هذا القطاع والإسهام في تطوير حكامته.

وفي هذا الصدد، أوافيكم رفقته بالمعطيات والمعلومات التالية تعقيبا على الملاحظات المسجلة في التقرير.

أولا. تدبير الاعتمادات

تحكمت في تطور الميزانية العامة للقطاع خلال الفترة 2010 إلى 2016، على الخصوص، العناصر الأساسية التالية:

- مساهمة الدولة في نفقات الاستغلال والاستثمار لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل؛
- مواكبة القطاع للمخططات التنموية والبرامج متعددة السنوات؛
- تطور حجم وهيكلة الميزانية العامة للقطاع نتيجة انخراطه في أوراش إصلاح المالية العمومية؛
- تقلص الموارد المالية للدولة (تجميد نفقات الاستثمار لسنة 2013)؛
- تقلبات موارد ومصاريف الصندوق الخصوصي جراء ضغط الميزانية وارتفاع حجم الإعانات المالية برسم برامج التدرج المهني.

وفي هذا الإطار، اتسمت الميزانية العامة للقطاع، خلال نفس الفترة، بمساهمة الدولة في نفقات الاستغلال والاستثمار لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، حيث بلغت 484 مليون درهم سنة 2010 من أصل 753 مليون درهم أي ما يمثل 64,3 % من مجموع ميزانية القطاع. وقد انخفضت هذه المساهمة بسبب الاستغناء الجزئي ثم الكلي عنها من طرف المكتب لتصل إلى 82 مليون درهم سنة 2016.

إلا أن مساهمة الدولة في نفقات الاستغلال بقيت مسجلة بالميزانية العامة للقطاع على الرغم من عدم استعمالها من طرف المكتب منذ سنة 2013.

لقد تميزت الفترة ما بين 2010 و2016، إما بانطلاق أو مواصلة الأوراش المواكبة للاستراتيجيات القطاعية أو المخططات متعددة السنوات، مما يفسر ارتفاع الحجم السنوي لاعتمادات الاستثمار، لاسيما اعتمادات الالتزام النهائية، وتراجعه التدريجي المرتبط بتقدم إنجاز تلك الأوراش. وقد عرفت هذه الفترة:

- مواصلة إنجاز برنامج بناء وتجهيز مراكز التكوين بالتدرج المهني في قطاعات الصناعة التقليدية والفلاحة والصيد البحري بالإضافة إلى إحداث المدرسة العليا للإبداع والموضة (المخطط الاستعجالي للتكوين المهني)؛
- مواصلة انجاز برنامج بناء وتجهيز المعاهد المتخصصة (الميثاق الوطني للإقلاع الصناعي)؛
- الشروع في إنجاز برنامج بناء وتجهيز معاهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بوجدة وطنجة.

وبناء على هذه البرامج يتم إعداد ميزانية كتابة الدولة مع الأخذ بعين الاعتبار اللجوء، كلما دعت الضرورة، إلى الآليات أو الأدوات الميزانياتية والتي يتيحها الإطار التنظيمي الجاري به العمل.

قبل بداية كل سنة، وفي إطار إعداد ميزانية القطاع، تتقدم كل المديريات وكذا المصالح الخارجية لكتابة الدولة، في مجال اختصاصها، بجداول تتضمن حالة تقدم العمليات المسطرة برسم السنة الماضية وكذا مقترحات العمليات الجديدة، وفق نموذج معد لهذا الغرض، مصحوبة بجذاذات تفصيلية حول المشاريع وأهدافها ومحتواها.

وتبرمج المشاريع التي تحظى بالموافقة من طرف الإدارة، وفق الأولويات المسطرة والإمكانيات المتاحة، حسب جدولة زمنية تحدد في البرنامج التوقعي لطلبات العروض الخاص بها. ويتم التنسيق مع مصالح مديرية الشؤون الإدارية والموارد البشرية من أجل توفير الاعتمادات اللازمة لتنفيذ البرامج المقبولة.

ثانيا. المساءلة والشفافية

1. فيما يخص المساءلة

تتقيد كتابة الدولة بتطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.05.1367 بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية وباعتماد نموذج تقرير التقييم وكذا نموذج بطاقة التنقيط السنوية كما تم تحديدها بقرار وزير تحديث القطاعات العامة رقم 1725.06 بتاريخ 28 يوليوز 2006.

وحسب المادة 10 من هذا المرسوم، فإن عملية التقييم من اختصاص الرؤساء المباشرين؛ كما أن المرسوم والقرار المذكورين أعلاه قد حددا معايير ومؤشرات قياس أداء الموظفين ولم يفسح المجال لأي اجتهاد في الموضوع.

أما بخصوص غياب تقارير بخصوص انجاز المشاريع على مستوى كل مديرية، فتجدر الإشارة إلى أنه في إطار التحضير للقانون المالية يتم إعداد من طرف المديريات المركزية والمصالح الخارجية لكتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني تقارير بخصوص انجاز المشاريع المسطرة.

أما بالنسبة لتتبع إنجاز المشاريع، فإن كل مصلحة معنية تتوفر على مختلف التقارير التقنية الخاصة بكل مشروع وكذا محاضر اللجن التقنية المكلفة بالتتبع والمصادقة عليها، إلى جانب مذكرات ترفع في هذا الشأن للسيد الوزير.

بخصوص المعاهد ذات التدبير المفوض، المسيرة بواسطة شركات خاصة محدثة من طرف المهنيين، تمنح كتابة الدولة لهذه المعاهد، إعانات من أجل موازنة ميزانيتها السنوية، وذلك على أساس الحصيلة المالية والمادية للسنة الفارطة وبرنامج العمل للسنة المعنية وفق مؤشرات رقمية للأداء.

كما تقدم الشركات المسيرة لهذه المعاهد للجنة (COTOSIF) المكونة لهذا الغرض، مخططات عمل على مدى خمس سنوات تتضمن مؤشرات التكوين ومبالغ الإعانة في نسق تنازلي لتشجيعها على تحسين استقلاليتها المالية.

2. فيما يتعلق بالشفافية

فيما يخص عدم التوفر على أية مؤشرات تفيد بأن هناك تتبعا للشكايات الواردة على الوزارة ومآلها، نشير إلى أن المصلحة المكلفة بالعلاقات مع المواطن تقوم بإعداد تقرير سنوي حول شكايات وتظلمات المواطنين الواردة على كتابة الدولة يتضمن مؤشرات متعددة حول مآل هذه الشكايات وتتبعها (...).

أما بخصوص عدم نشر البيانات المالية الختامية، فإن كتابة الدولة تقوم بإعداد تقارير سنوية تضم ملفات خاصة حول المشاريع المنجزة وتلك التي هي في طور الإنجاز، مرفقة بمعطيات مالية وإحصائيات، علما أن البيانات المالية الختامية لجميع القطاعات الوزارية تنشر من طرف وزارة الاقتصاد والمالية في إطار قانون التصفية.

وفيما يتعلق بنتائج عمليات الرقابة التي تخضع لها كتابة الدولة، فإن الجهات التي قامت بهذه العمليات تبقى هي المصدر للإدلاء بالتقارير في هذا الشأن.

أما الجانب المتعلق بالتعويضات عن التنقل التي تمنح لموظفي كتابة الدولة، فيتم تدبير هذه العملية كباقي الإدارات العمومية، وتبقى كتابة الدولة منفتحة على كل الإجراءات التي من شأنها تدقيق معايير منح هذه التعويضات.

في إطار ملاءمة الهياكل الإدارية لكتابة الدولة مع النصوص المنظمة لقواعد تنظيم القطاعات الوزارية، قامت كتابة الدولة بإعداد مشروع هيكل تنظيمي يضم، بالإضافة لمفتشية عامة، بنية إدارية خاصة بالتدقيق ومراقبة التسيير تابعة مباشرة للكتابة العامة، وتناط بها مهمة الدعم والتتبع المستمر للأهداف والنتائج على مستوى جميع هياكل كتابة الدولة، وذلك من خلال إعداد لوحة قيادة والعمل على ضمان جودتها و ملاءمتها مع الأهداف المسطرة ووضع معايير التدبير الإداري والمالي الفعال في مجال تسيير شؤون القطاع، بالإضافة إلى إعداد آليات مراقبة التسيير الخاصة بالتدبير الإداري والمالي، وإعداد المؤشرات ومختلف المعطيات والبيانات المتعلقة بقياس مستوى الأداء. ويوجد المشروع حاليا في طور المصادقة.

ثالثا. تدبير بعض المشاريع

1. المشروع المتعلق بمعاهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية

أ. مرحلة التخطيط

تم تتبع إنجاز الدراسة المتعلقة بتحديد الحاجيات من الكفاءات والتكوين ودراسة الجدوى، عن طريق لجنة مكونة من جميع الشركاء في قطاع الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية: وزارة الطاقة والمعادن، فيدرالية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية والإلكترونية والفيدرالية الوطنية للكهرباء والإلكترونيك والطاقات المتجددة ووكالة التنمية للطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية والوكالة المغربية للطاقة الشمسية والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

ويسجل بهذا الخصوص، أن تعدد المتدخلين في هذا المشروع كان سببا في غالب الأحيان في تأجيل المصادقة على مخرجات الدراسة.

إن إعداد برامج التكوين تم في إطار الدعم التقني المقدم من طرف الوكالة الألمانية للتعاون الدولي، إذ تمت برمجة تمويل إعداد 5 برامج في سنة 2015 والبرنامج السادس في سنة 2016.

وتجدر الإشارة في هذا المجال، أن خريطة التكوين التي أفرزتها الدراسة تبقى توقعية ويعمل المهنيون الذين فوض لهم تدبير المعهد على وضع الأولويات بالنسبة للتكوينات الملقنة بالمعهد، وذلك بالنظر للاستثمارات الفعلية المبرمجة في إطار الإستراتيجية الوطنية للطاقة والفرص الحقيقية للاندماج في سوق الشغل.

ب. مرحلة التنفيذ

➢ **تتبع إنجاز الأشغال**

يتم تتبع إنجاز الأشغال ميدانيا من طرف التمثيليات الجهوية لكتابة الدولة وللوزارة المكلفة بالتجهيز. وبما أن هذه المشاريع ممولة من طرف الاتحاد الأوربي والوكالة الفرنسية للتنمية، فإن تتبع إنجازها المادي والمالي يتم أيضا على المستوى المركزي، في إطار لجنة تتبع تتكون من ممثلي كتابة الدولة والوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوربي والوكالة الألمانية للتعاون الدولي والوزارة المكلفة بالتجهيز والشركة IFMEREE-sa، ويتم إعداد تقرير حول حالة تقدم الإنجاز المادي والمالي للمشروع قبل كل اجتماع من طرف مديرية التخطيط والتقييم.

كما تعد الوكالة الفرنسية للتنمية تقريرا (aide mémoire) عقب كل مهمة يضم حالة الإنجاز للمشروع والتوصيات.

من جهة أخرى، فإن كل الوثائق التقنية والمالية (الأسس المرجعية، ملفات طلبات العروض، الصفقات) تخضع لرأي عدم الاعتراض (Avis de non objection) للوكالة الفرنسية للتنمية.

ووفقا لمقتضيات الاتفاقية المبرمة بين الدولة المغربية والوكالة الفرنسية للتنمية، فإن هذه المشاريع تخضع سنويا لا فتحاص المفتشية العامة للمالية.

➢ **تعدد المخاطبين**

تبعا للمهام المنوطة بمصالح كتابة الدولة، فالمصالح المعنية مباشرة بمشروع إحداث معاهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية هي مديرية التخطيط والتقييم وقسم التعاون والشراكة ومديرية الشؤون الإدارية والمالية والتي تتولى القيام بمهام متكاملة موزعة على النحو التالي:

- مديرية التخطيط والتقييم وهي الوكالة التنفيذية لإنجاز المشروع؛
- قسم التعاون والشراكة، يسهر على التنسيق مع الوكالة الفرنسية للتنمية؛
- مديرية الشؤون الإدارية والمالية التي تقوم بدور الداعم من حيث الجانب الإداري والمالي.

وتجدر الإشارة، أن التقارير التقنية والمالية المنجزة من طرف مديرية التخطيط والتقييم تضم كل المعطيات حول إحداث هذه المعاهد تستعمل كوثائق مرجعية لتحويل الدفعات للتمويل الخاص بالوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوربي.

2. بخصوص استغلال معهد وجدة

في إطار ترشيد المجهود المالي للدولة المتمثل في منح إعانة التوازن لفائدة المعاهد المتخصصة ذات التدبير المفوض، بمقتضى الاتفاقيات المبرمة في هذا الشأن مع الهيئات والجمعيات المهنية، بادرت كتابة الدولة إلى إحداث لجنة تقنية مكونة من السلطات الحكومية المتدخلة، تضطلع بمهمة تحضير البرنامج السنوي لإعانات التوازن ودراسة حاجيات شركات التدبير المفوض من هذه الإعانات بناء على وضعية نهاية الفترة المحاسبية المنتهية وخطة العمل ومشروع الميزانية التوقعية للسنة ومذكرة تقديم مشروع الميزانية مع كتلة الأجور وكذا الوضعية المفصلة للموارد والنفقات وتقرير مدقق الحسابات للدورة المحاسبية المنصرمة ومحضر اجتماع مجلس الإدارة....الخ.

وبعد دراسة الوثائق والاستماع إلى توضيحات شركة التدبير المفوض وعند ثبوت عجز بين الموارد والنفقات، تقرر اللجنة منح نصف إعانة التوازن المتوقعة للسنة في انتظار الوقوف على تطور الموارد والنفقات.

ولمواكبة هيكلة وتقييم جهاز معاهد التدبير المفوض، تم، في إطار مشروع التعاون المغربي الكندي، إنجاز نموذج وإطار لتدبير معاهد التدبير المفوض يتضمن مجموعة من الآليات لتحقيق صياغة مفهوم التدبير المفوض، وتحديد النموذج فيما يخص المجالس واللجن ومعايير ومسطرة انتقاء المترشحين والنظام الداخلي، وآليات تتبع ملفات

التدبير المفوض، ومسؤوليات معاهد التدبير المفوض وخاصة تقنيات منح الدعم المالي لهذه المعاهد وآليات المساءلة والمحاسبة.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة أنه تم برسم سنة 2016، مواكبة مسيري هذه المعاهد من أجل تطبيق تجريبي لتقنيات منح الدعم المالي وآلية المساءلة والمحاسبة. كما تم، موازاة مع ذلك، مواكبة المعاهد لتفعيل إطار التدبير السالف الذكر من خلال دورات تكوينية لفائدة:

- أطر تسيير هذه المعاهد من أجل استعمال وتطبيق آلية المساءلة والمحاسبة؛
- أطر كتابة الدولة المكلفة بالتكوين المهني لإنجاز تقنيات منح الدعم المالي وآلية المساءلة والمحاسبة؛
- أعضاء الجنة التقنية المكلفة بمنح الدعم المالي لمؤسسات التدبير المفوض من أجل اختبار واستعمال وتطبيق منهجية المساءلة والمحاسبة.

وتم برسم سنة 2017:

- إعداد "دليل استخدام آلية المساءلة والمحاسبة" وذلك لمرافقة ومساعدة مسيري معاهد التكوين ذات التسيير المفوض لإرساء هذه الآلية.
- مواصلة تكوين أعضاء الجنة التقنية المكلفة بمنح الدعم المالي لمؤسسات التدبير المفوض من أجل اختبار واستعمال وتطبيق منهجية المساءلة والمحاسبة.

3. مشروع إحداث المعهد الوطني لتكوين المكونين والأوصياء

تم الشروع في إنجاز المرحلة الثالثة من الدراسة الشاملة لإحداث المعهد مباشرة بعد انتهاء المرحلة الثانية والمصادقة على مخرجاتها من طرف لجنة القيادة وأداء المستحقات المترتبة عن الخدمات المنجزة خلالها وذلك بتاريخ 17 فبراير 2017، كما تم إيداع مخرجات المرحلة الثالثة المتعاقد عليها بمكتب الضبط بتاريخ 28 يوليو2017 وذلك ما يعادل تقريبا شهرين قبل انتهاء المدة المتعاقد عليها والمحددة في 7 أشهر.

وقد كان من المفروض أن يتم إبداء الرأي حول هذا المخرج خلال 3 أسابيع تتوج بانعقاد لجنة القيادة المكلفة بالمصادقة على أعمال مكتب الدراسات، إلا أن الإكراهات الإدارية، أدت إلى استحالة انعقاد هذه اللجنة.

هذا وقد تم استئناف أشغال دراسة مخرجات المرحلة الثالثة من طرف أعضاء لجنة القيادة، في إطار اجتماعها بتاريخ 28 نونبر2017، لينكب بعدها مكتب الدراسات المتعاقد معه على إعداد الصيغة النهائية للمخرج، آخذا بعين الاعتبار ملاحظات واقتراحات مختلف المتدخلين، وذلك في أجل لا يتعدى 15 يوما كما هو محدد بالصفقة.

أما بخصوص التعاقد مع مكتب المراقبة قبل إنجاز المرحلة الثالثة من الدراسة، فإن تعيين هذا الأخير لا يتناقض مع التحديد المسبق للبنية المستقبلية للمعهد (المرحلة الثالثة للدراسة) لأن دوره الأساسي يكمن قبليا بالمصادقة على التصاميم الانجاز المعدة من طرف مكتب الدراسات التقنية وبعديا تتبع الأشغال.

4. تدبير بعض الصفقات العمومية

لجأت كتابة الدولة إلى الإشراف المنتدب لوزارة التجهيز والنقل وذلك بسبب تعدد المشاريع وقلة الموارد البشرية المؤهلة تقنيا لتتبع إنجاز هذه المشاريع.

وتجدر الإشارة، أنه رغم الإشراف المنتدب، فإن كتابة الدولة تقوم بتتبع سير مراحل كل مشاريعها، سواء على المستوى الميداني بواسطة المسؤول الترابي الذي يوجد المشروع في دائرة اختصاصه، أو على المستوى المركزي من خلال الاجتماعات الدورية التي تعقد بين المصالح المعنية لتتبع سير الإنجاز. وبالإضافة إلى ذلك، قامت كتابة الدولة بتكليف إطار بالإدارة المركزية لتعزيز التتبع لمختلف مشاريعها.

يتم إنجاز تقارير إنهاء تنفيذ الصفقات التي تجاوز مبلغها 1.000.000 درهم من طرف المصالح المشرفة على التتبع، إلا أنه لا يتم إدراجها ضمن الوثائق الإدارية التي تحتفظ بها مصلحة الصفقات، وهو ما ستعمل كتابة الدولة على تداركه.

معظم الصفقات المشار إليها التي تجاوز مبلغها 5.000.000 درهم يتم تمويلها في إطار برامج الدعم المندرجة ضمن التعاون الدولي، وقد خضعت لتدقيقات من طرف المفتشية العامة للمالية.

وتجدر الإشارة، أن كتابة الدولة لا تتوفر لحد الآن على مفتشية عامة للاضطلاع بمهام التدقيق.

رابعا. تقييم مدى الانخراط في الإصلاحات المتعلقة بالمالية العمومية

انخرطت كتابة الدولة في التجربة النموذجية (المرحلة التجريبية الثانية) لهيكلة ميزانية القطاع حول البرامج والأهداف واعتماد مشروع نجاعة الأداء قبل صدور القانون التنظيمي الحالي للمالية، ويعزى القياس الجزئي لمؤشرات نجاعة الأداء برسم سنوات 2015-2016 إلى عدم توفر جل المعطيات التي تمكن من تغطية كل المؤشرات.

أما فيما يتعلق بإعداد مشروع نجاعة الأداء لسنة 2017 فيتضمن 11 مؤشرا موزعة على ثلاثة برامج: البرنامج الأول (ثلاثة أهداف وسبعة مؤشرات) والبرنامج الثاني (هدف واحد ومؤشرين) والبرنامج الثالث (هدف واحد ومؤشرين)، علما أن كل هذه المؤشرات تم قياسها وهو المشروع الذي تم عرضه على اللجنتين المختصتين بالبرلمان في إطار مناقشة مشروع الميزانية.

وتجدر الإشارة أن تقرير نجاعة الأداء، باعتباره من ضمن المقتضيات الواردة في القانون التنظيمي للمالية 130-13 (المواد 66 و69)، سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2020 وبالتالي سيهم مشروع نجاعة الأداء لسنة 2018.

أما فيما يتعلق بالبرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات والتي تنص عليها المادة 5 من القانون التنظيمي للمالية 130-13، فإن أحكامها تدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2019 (المادة 69) وبالتالي فإنها لا تسري على الفترة 2016-2017.

كما أن كتابة الدولة، عملت على توزيع الموارد البشرية حسب البرامج برسم سنة 2017.

تعمل كتابة الدولة على تطوير قدرات وكفاءات الأطر المعنية بالإصلاحات المتعلقة بالمالية العمومية، عبر تنظيم دورات تدريبية سواء مع المصالح المختصة بوزارة المالية أو عن طريق إبرام عقود خاصة لاستكمال التكوين، وذلك حتى تتم مواكبة الإصلاحات المتعلقة بالمالية العمومية بشكل أمثل.

وبخصوص عملية جرد الممتلكات، تعمل كتابة الدولة على تحيينها بصفة منتظمة، أما تقييمها فلم يدخل حيز التنفيذ إلا ابتداء من 31 يناير 2018 (المادة 31 من القانون التنظيمي للمالية). وفي هذا الصدد شرعت كتابة الدولة في تحديد الإجراءات التي سيتم اعتمادها لتقييم ممتلكاتها.

وبالنسبة لمعيار النوع فقد تم إدراجه ضمن مؤشرات نجاعة الأداء 2018 تطبيقا للدورية رقم 7709 بتاريخ 27 أكتوبر 2017 الصادرة عن وزير الاقتصاد والمالية بشأن الشروع في تنفيذ العمليات التجريبية لإدماج مقاربة النوع ضمن الميزانية.